المجلس الجماعي لمراكش

مقرر عدد 2022/10/114 بتاريخ 21 اكتوبر 2022

النقطة السابعة والعشرون من جدول أعمال الدورة العادية لشهر اكتوبر 2022 والمتعلقة:

بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين مجلس جماعة مراكش ومؤسسة المهرجان الدولي للفيلم بمراكش.

- إن المجلس الجماعي لمراكش المجتمع في دورته العادية لشهر اكتوبر 2022 المنعقدة جلستها الثانية العلنية بتاريخ 21 اكتوبر 2022 بقاعة الجلسات الرسمية بشارع محمد السادس تحت رئاسة السيد محمد الادريسي النائب الاول لرئيسة مجلس جماعة مراكش وبمحضر السيد احمد فاضل رئيس المنطقة الحضرية جامع لفنا ممثلا للسيد الوالي عامل عمالة مراكش.
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.
- وبعد تقديم نص تقرير اجتماع اللجنة المكلفة بالشؤون الثقافية والرياضية والتنمية الاجتماعية وإشراك المجتمع المدني حول النقطة.
- وبعد التوضيحات التي قدمها السيد النائب الاول لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش (رئيس الجلسة) في موضوع النقطة .
- وبعد فتح باب المناقشة و ابداء الرأي حول النقطة.
- وبعد الاتفاق على تعديل الاتفاقية المعروضة بتبني الصيغة الاصلية للاتفاقية مع تمديد اجال سريان الاتفاقية الى ثلاث سنوات قابلة للتجديد عوض سنة واحدة (أي ثلاث دورات للمهرجان) 2022 – 2023 – 2024 وإمكانية تعميم الانشطة المرتبطة بالمهرجان الدولي للفيلم بتراب المقاطعات.
- وبعد إجراء التصويت العلني طبقا للقانون.
- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين اثناء التصويت : 43 عضوا
- عدد الأصوات المعبر عنها : 43 عضوا
- عدد الأعضاء المو افقين : 43 عضوا وهم السادة:

محمد الادريسي، عبد الله الفجالي، طارق حنيش، زبيدة لمشمر، فاطمة شوتين، نسيمة سهيم، نادية الادريسي سليطين، سلوى بولحية، كنزة الطالبي، أمينة المغاري القصري، رقية العلوي حاجب، مريم باحسو، حليمة بامحمد، جهان حدان، رحيلة الغمراوي، محمد نكيل، الحسين نوار، سعيد بوجاجة، حمزة الحداوي، ثورية بوعباد، عبد الغني خيا، أحمد مروان الزنجاري، كمال ماجد، محمد توفلة، محمد بنشقرون، عبد الرزاق جبور، محمد بنلعروسي، ي. الحسن المنادي، محمد الحر، عادل النميلي، خليل بولحسن، فؤاد حاجبي، مريم العرابي، عبد العزيز بوسعيد، رشيدة لشهابي، الحبيب امهيدرة، إسماعيل امغاري، عبد الواحد الشافقي، أشرف برزوق، أحمد خوبة، عبد الصمد العكاري، عمر السلكي، محمد ايت احسيسين.

- عدد الأعضاء الر افضين : لا أحد
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت : لا أحد

يقرر ما يلي

صادق مجلس جماعة مراكش بإجماع الأصوات المعبر عنها للأعضاء الحاضرين (الاغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم) على مقرر النقطة المتعلقة باتفاقية شراكة بين مجلس جماعة مراكش ومؤسسة المهرجان الدولي للفيلم بمراكش برسم دوراته الثلاثة المقبلة 2022 – 2023 – 2024 ابتداء من الدورة التاسعة عشرة 2022 والاتية بنودها كالتالي:

بين

مؤسسة المهرجان الدولي للفيلم بمراكش،

جمعية غير ربحية، مقرها الرباط، شارع الدولب، منطقة 13 بلوك P رقم 13 حي الرياض.

ممثلة في شخص نائب رئيسها المفوض السيد: **فيصل لعرايشي**

مخول له هذا الغرض

المسماة أسفله" **مؤسسة المهرجان الدولي للفيلم مراكش** "

من جهة،

و

جماعة مراكش

مقرها قصر البلدية شارع محمد الخامس مراكش (المغرب)

ممثلة في شخص رئيستها السيدة: **فاطمة الزهراء المنصوري**

مخول لها هذا الغرض

المسماة أسفله " **جماعة** "

من جهة أخرى

كما تمت الإشارة إليه أعلاه:

يهدف المهرجان الدولي للفيلم بمراكش (المسمى أسفله "المهرجان") في تقليده على المبادرة وانفتاح المغرب، حيث يتعلق الأمر بالإبداع السينماتوغرافي كمجال للتعبير والاكتشاف برفع عاليا رهان، التحدي، الاختلاف، التبادل والمواجهة الإيجابية والغنية.

بعد النسخة الأولى للمهرجان سنة 2001، **عهد جلالة الملك محمد السادس، نصره الله** لمؤسسة المهرجان الدولي للفيلم بمراكش (المسمى أعلاه «**FFIFM**») كامل ملكية المهرجان، تنظيمه، تسييره، والحقوق المرتبطة به.

مؤسسة المهرجان الدولي للفيلم مراكش " **FFIFM** "برئاسة، صاحب **السمو الملكي الأمير مولاي رشيد** جمعية غير ربحية معترف بها، ذات منفعة عامة بموجب القانون المغربي،

التمست مؤسسة المهرجان الدولي للفيلم بمراكش « **FFIFM** "الذي سينعقد في دورة 2022 **من 11 إلى 19 نونبر 2022** أن تكون الجماعة شريكا خلال الدورات الثلاثة المقبلة ابتداء من الدورة التاسعة عشرة 2022.

وافقت الجماعة على دعم مؤسسة المهرجان الدولي للفيلم مراكش" **FFIFM** " من خلال إبرام اتفاقية الشراكة هذه

تم الإقرار والاتفاق على مايلي:

البند الأول: الموضوع

وافق الطرفان بموجب عقد الشراكة هذا بمنح الجماعة صفة شريك لنسخ الثلاث الدورات المقبلة 2022 – 2023 – 2024 للمهرجان الدولي للفيلم بمراكش حسب البنود والشروط المفصلة في هذه الاتفاقية.

البند الثاني: الإلتزامات المتبادلة بين الطرفين

2.1 التزامات مؤسسة المهرجان الدولي للفيلم مراكش" FFIFM "

تلتزم مؤسسة " **FFIFM** "تجاه الجماعة، في نسخ الثلاث الدورات المشار اليها اعلاه للمهرجان الدولي للفلم بمراكش ب:

- التنصيص على أن الجماعة شريك بالمهرجان، في جميع الأدوات الإشهارية والتواصلية المشار إليها أسفله:
  - المنشور الرسمي للمهرجان.
  - جدادة البرامج.
  - جينيريك العروض السمعية البصرية.
  - موقع الانترنت للمهرجان
- تضمين اسم الجماعة في كلمات الشكر إن وجدت.

- وضع تحت إمرة جماعة مراكش:
  - 50 مجموعة kits festival" "
  - 100 بطاقة دعوة حرة لحضور كافة العروض المقامة نهارا بقصر المؤتمرات.
  - 12 بطاقة دعوة إسمية لحضور حفل الافتتاح في قصر المؤتمرات موزعة كالتالي:
    * 2: الجناح الرسمي
    * 2: جناح كبار الشخصيات
    * 8: جناح ضيوف المؤسسة
  - 12 بطاقة /دعوة بالاسم لحضور حفل الختام في قصر المؤتمرات موزعة كالآتي:
    * 2: الجناح الرسمي
    * 2: جناح كبار الشخصيات
    * 8: جناح ضيوف المؤسسة
  - 14 بطاقة /دعوة إسمية لحضور احتفالات التكريم موزعة كالتالي:
    *2: الجناح الرسمي.
    *2: جناح كبار الشخصيات.
    * 10: جناح ضيوف المؤسسة.

من المقرر أن توافي الجماعة للمؤسسة " **FFIFM** " في أجل زمني معقول قبل انعقاد المهرجان بلائحة المدعوين إسميا لحضور كافة العروض السالفة الذكر.

من المتفق عليه أن كافة الحوامل والفضاءات وطرق التواصل كما أشير إليها في الإتفاقية يمكن أن تتطور أو تتغير حسب التطور الفني، التقني واللوجستيكي لمؤسسة المهرجان الدولي للفيلم بمراكش.

في هذه الحالة تلتزم، المؤسسة "**FFIFM** " بإخبار الجماعة، في آجال معقولة ضامنة و حافظة لمكانة الشريك والمهرجان.

كما يمكن لمؤسسة "FFIFM " نقل بعض من انشطتها السينمائية بالساحات المتواجدة بتراب المقاطعات.

2-2 التزامات جماعة مراكش

أ- الالتزامات التقنية

ستقوم الجماعة بدعم المنظر العام المتعلق بالفضاءات التي ستعرف مجريات وفعاليات المهرجان حسب البرنامج التالي:

1- **تقليم الأشجار المتواجد في المحاور التالية:**

- شارع محمد عبد الكريم الخطابي
- شارع محمد السادس
- شارع المنارة
- طريق المطار
- شارع الأمير مولاي رشيد
- شارع حمان الفطواكي
- شارع الرئيس كينيدي
- شارع القادسية
- زنقة الشهداء
- شارع محمد الخامس
- زنقة هارون الرشيد
- شارع الحسن الثاني
- ساحة الحي الشتوي
- ساحة جامع الفنا
- ساحة الحر ية

- ساحة 16 نونبر
- شارع DMM 4
- ساحة جامع الفنا

2- **تنظيف جنبات قصر المؤتمرات** في أجل زمني معقول قبل انعقاد المهرجان.

3- **تنظيف الأمكنة المخصصة للتثبيت شاشة السينما بالهواء الطلق بساحة جامع الفناء** في أجل زمني معقول قبل انعقاد المهرجان.

ب- **الالتزامات المالية**

1- **الدعم المالي**

مقابل التزامات المؤسسة تجاه الجماعة المذكورة في الفقرة 1-2 أعلاه، تتحمل الجماعة دفع مبلغ 2.500.000 درهم دون احتساب الرسوم (مليونين وخمسة مئة ألف درهم) أي 3.000.000 درهم (ثلاثة مليون درهم) مع احتساب الرسوم، عن كل دورة، كمساهمة منها في نسخ الدورات الثلاثة المقبلة ابتداء من الدورة التاسعة عشرة (19) 2022 للمهرجان.

2- **طرق الاداء**

مبلغ المساهمة المالية عن كل دورة من الدورات الثلاثة، سيتم دفعه عن طريق التحويل البنكي أو شيك مصرفي في اسم مؤسسة المهرجان الدولي للفيلم بمراكش عند توقيع الاتفاقية والمصادقة عليها.

3- **البيانات البنكية الخاصة بالمؤسسة**

- البنك: بنك المغرب –وكالة الرباط
- رمز البنك: 001
- رمز المنطقة:810
- رقم الحساب 0078000301384703
- مفتاح الريب: 27

البند الثالث: الاجتماع التنسيقي

مؤسسة " **FFIFM** "والجماعة تتعهدان بعقد اجتماع تنسيقي برئاسة السيدة رئيسة جماعة مراكش، وبحضور ممثلي السلطات المحلية بمدينة مراكش، ومسؤولين عن المؤسسة " **FFIFM** "قبل بداية فعاليات المهرجان.

خلال هذا الاجتماع، سيعرض ممثلو المؤسسة البرمجة، السينوغرافية و إجراءات كل دورة من دورات المهرجان مع الإفصاح عن مختلف احتياجاتهم خاصة المسألة الأمنية واللوجستيكية .

سيتم تحديد الأمكنة والاجتماعات الأسبوعية التي ستكون موضوع برنامج مع المصالح المعنية انطلاقا من هذا الاجتماع، من أجل تنسيق الجهود لضمان حسن سير المهرجان.

البند الرابع: السرية

4-1 يتفق الطرفان على معايير السرية للشروط التي بموجبها تعتبر الجماعة شريكا في المهرجان. وعليه يمنع على الطرفين الكشف عن بنود هذه الاتفاقية لأي شخص سواء إبان سريان أو نهاية الاتفاقية.

4-2 تلتزم المؤسسة بالاحترام الصارم لهذا الالتزام والحفاظ على السرية فيما يتعلق بأي معلومات قد تكون لديها معرفة مباشرة أو غير مباشرة حول الجماعة و/أو مسيريها سواء إبان سريان الاتفاقية أو نهاية صلاحيتها.

4-3 يجوز للمؤسسة " FFIFM "استعمال اسم الجماعة كشريك في مراسلاتها الداخلية والخارجية.

وذلك فقط لمدة سريان هذه الاتفاقية.

البند الخامس: المدة

تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول ابتداء من تاريخ توقيعها وذلك لمدة ثلاث دورات للمهرجان ابتداء من الدورة التاسعة عشرة (19) 2022، 2023 و 2024 قابلة للتجديد ما لم يعرب احد طرفيها الغاءها.

البند السادس: الفسخ قبل الآجال

6-1 في حالة عدم التزام أحد الطرفين بالتزاماتها، يحق للطرف الثاني بعد مراسلة بالبريد المضمون مع الإشعار بالتوصل وبعد 15 يوم (من تاريخ الاستلام) تعتبر الاتفاقية ملغاة تماما دون المطالبة بأي تعويض إضافي.

6-2 لا يمكن اعتبار أي طرف من الأطراف مسؤولا أو اعتباره خارقا لبنود هذه الاتفاقية إذا كان في غير مقدوره احترام واحدة من التزاماته الموقع عليها لأسباب خارجة عن إرادته .

في هذه الحالة، يتعهد الطرفان بالاجتماع في أقرب الآجال من اجل اتخاذ التدابير التي يرونها مناسبة للتنفيذ الصحيح لهذه الاتفاقية أو اتخاذ قرار تمديدها أو إنهائها.

في حالة استحالة التوصل إلى اتفاق في أجل شهر، يحق لأحد الطرفين وبشكل فوري إنهاء الاتفاقية بعد توجيه رسالة عبر البريد المضمون مع الإشعار بالتوصل مع استبعاد جميع الأضرار والفوائد.

البند السابع: الفسخ قبل الآجال في حالة القوة القاهرة

7-1 في حالة عدم احترام كلا الطرفين لالتزاماته، الطرف الذي يعتبر نفسه متضررا له الحق في إخبار الطرف الثاني عبر مراسلته عن طريق البريد المضمون مع الإشعار بالتوصل أو عن طريق عون قضائي. وبعد15 يوم من تاريخ الاستلام دون رد. (الإشعار بالتوصل وكذا محضر العون القضائي شاهدان على تاريخ الاستلام)، تعتبر الاتفاقية بكل بساطة ملغاة تماما دون الإخلال بأية أضرار ومصالح إضافية.

7-2 حالة القوة القاهرة

لا يتحمل أي من طرفي الاتفاقية المسؤولية تجاه الأخر بسبب عدم الإنجاز أو التأخر في الإنزال الكلي أو الجزئي بموجب التزامات هذه الاتفاقية، شريطة أن يكون هذا الخلل ناتجا عن حالة قوة قاهرة كما هو محدد في المنظومة القانونية المغربية، خاصة حالة الطوارئ الصحية أو تدخل السلطات العمومية.

يتحمل كل طرف جميع النفقات التي على عاتقه والناتجة عن وقوع حالة القوة القاهرة وفي كل الأحوال لا يمكن التأخر في دفع المستحقات التي على عاتقه بدعوى القوة القاهرة.

7-3 التنبيه في حالة القوة القاهرة

الطرف الذي يتذرع بحالة وجود قوة قاهرة يبلغ الطرف الآخر على الفور وبجميع الوسائل بمجرد أن يعلم بوقوع هذا الحدث مع تقديم جميع الأدلة اللازمة. و إعطاء شرح مفصل لطبيعة القوة القاهرة، مع تحديد المدة المتوقعة وكذا الإجراءات المتخذة للحد من حالة القوة القاهرة يجب أيضا إخبار الطرف الآخر باستعمال جميع رسائل التواصل للإعلان عن نهاية القوة القاهرة.

للطرف الآخر الحق في التحري من حقيقة الوضع.

في حالة القوة القاهرة يتعهد الطرفان بالاجتماع في أقرب الآجال من أجل اتخاذ الإجراءات اللازمة التي يرونها مناسبة للتنفيذ الصحيح لهذه الاتفاقية أو اتخاذ قرار تمديدها أو إنهائها.

عند عجز الطرفين المتعاقدين التوصل إلى اتفاق في غضون7 سبعة أيام، كل طرف على حدة له الصلاحية في إنهاء هذه الاتفاقية فورا، عن طريق إخبار الطرف الآخر عبر البريد المضمون مع الإشعار بالتوصل واستبعاد أي طلب في التعويض.

البند الثامن: تعديل الاتفاقية

كل تعديل لهذه الاتفاقية سيتم عبر ملحق مكتوب مصادق عليه وموقع من طرف الأطراف المعنية.

البند التاسع: ترجمة الاتفاقية

9-1 محتوى الاتفاقية

تشكل هذه الاتفاقية التعبير النهائي والشامل عن إرادة الطرفين، إذ تشمل مجموع نقط الإتفاق بين الطرفين ولا يمكن استكمالها أو تفسيرها عبر ملاحظات، كتابات سابقة أو غير معلنة في هذه الاتفاقية.

كما ذكر في البند 8 قد تستكمل أو تغير بملحق، لا يمكن الأخذ بعين الاعتبار الممارسات السابقة المنجزة بين الطرفين ولا الطريقة التي تفدوا أو فسروا بها هذا الاتفاق.

9-2 التسامح

إن أي تسامح أو تساهل من أحد الطرفين بسبب فشل الآخر في تنفيذ التزاماته، لا يمكن تفسيره أو اعتباره بمثابة موافقة أو قبول لانتهاك من هذا القبيل أو أي انتهاك آخر من نفس النوع أو من نوع مخالف من جانب الطرف المقصر.

لا يمكن اعتبار تخاذل أحد الطرفين في ممارسة أحد حقوقه تنازلا في الاستفادة لاحقا من هذا الحق.

البند العاشر: بطلان الشرط

كل فقرة من هذه الاتفاقية يتم إلغاؤها بحكم قضائي يجب أن نعتبرها غير ذات مفعول.

البند الحادي عشر: إنهاء الاتفاقية

لا يجوز نقل او تفويت أي حق ناتج عن هذه الاتفاقية من قبل أحد الطرفين إلى طرف ثالث سواء عن طريق التنازل أو الدمج أو الاستيعاب إلا بموافقة خطية قبلية ومسبقة من الطرف الآخر.

البند الثاني عشر: إختيار العنوان

لتنفيذ الاتفاقية وملحقاتها وكذا مضامين البنود فان الطرفين المتعاقدين يحددان مقرهما الاجتماعي في عنوانهما المشار إليه في الإتفاقية، وفي حالة تغيير العنوان، تقع على عاتق الطرف المعني مسؤولية إبلاغ الطرف الآخر كتابة في غضون 7 أيام ابتداء من التغيير المذكور مع توضيح سبب التغيير.

البند الثالث عشر: الإسناد القانوني

يتفق الطرفان على بذل قصارى جهدهما لحل أي نزاع قد ينشأ عن تفسير أو تنفيذ هذا العقد أو إنهائه بطريقة حبية.

وفي حالة تعذر ذلك، يتم اللجوء إلى تحكيم السيد والي جهة مراكش آسفي عامل عمالة مراكش.

وعند استحالة ذلك سيتوجهان إلى المحكمة الابتدائية بمراكش.

حرر بمراكش في .....

النائب الاول لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش
محمد الادريسي

كاتب المجلس
محمد ايت احسيسين